

يجل اطلاق من اطلق ان العبي الك كرافض من الفقير الصابر
ومن اوصافهم اي اهل الطريقة **الفتوة** ضم القاء
 وهو ان يكون العبد ساعيا ابدا في امر غيره بان يقضي حاجته
 ويترك خصوصته ويتغافل عن ربه ويترب من يوده
 ويكرمه ويعتذر اليه من جن عليه ولا يبسده له فضلا عما ذكره
 ولا يبين له على غيره حقا وهي ممدوحة ومطلوبة قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من اراد ان الله في حاجته العبد مادام العبد
 في حاجته اخيه المسلم والتقيد بالمسلم جري على العالم
وصي ضم الحادي **القصة** في الله نعه قاله الله عز وجل
 ما في ارض اذ هي في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا
 لما ثبت الله سبحانه الصدوق العجة بين له انه صلى الله عليه وسلم
 اظهر عليه الشفقة من ازم الحزن فقال اذ يقول لصاحبه لا تحزن
 والحز شقيق علم من يصعبه وهم اوكه من الاخوة والمحبة
 وقد جعل الله في الصحة ثلاثة اقسام الاول صحة من هو فوقك
 في المنزلة من دين او علم او نحو ذلك وهي في الحقيقة خدمة
 فتترك في صحة الاخلاص والحزمة له والثاني صحة من
 هو دونك فيما ذكره وهي تقية للتابع على التسوية بالشفقة
 والرحمة والمتبوع على التابع بالوفاق والخدمة والثالث
 صحة الاكنا والنظاري من يساويك فيما ذكره وهي مبنية على
 الاشارة الحق من صاحب شيئا فوفق في الرتبة ترك الاعتراض على
 وجه حابيد ومنه على وجه جميل وتلقى احواله بالصدق واليقين
 حق وحق من صاحب من هو دونه ان يعمله ما جهله ويؤدبه ما
 فيما اساء فيه وحق من صاحب من هو في درجته ان يتبعه

اي بان يكرمهم ويرفع درجاتهم لانه سبحانه منزع عن ان يجلس و
 يجلس لكن لما كان العبود فيما بيننا ان من جالس للوك
 كان مكرما فرفع الدرجه اطلقت الجالسة واريد بها
 حاقناته **للتبعية** كما اخلاف المنابن في الفقر والغنى
 ايها افضل عند الله العبد حتى يكتبه ويخلق به والمعيد
 ان الافضل ان يعطي العبد كفايته ثم يمان فيما اعطيه
 فمن حاله متوسط بين الغنى والفقر والغنى وحب الامور
 اوساطا وهي الحالة التي اختارها النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه
 وسالها بنو له اللهم اجعل رزق المحبة قوتا وروكا
 كفايا وفي حاله سليمة من افان الغنى المطغي وافات الفقر
 المدقع الذي كان يتعوذ منه صلى الله عليه وسلم فالفقير
 الصابر بهذا المعنى افضل من الغني الشاكر وهذه اما اختاره
 بن الصلاح وغيره والمواد بالفقر الصابر من حسن القلب
 على حكم الرب ووقف عند البلاء على الصفا وترك الشكوى
 عند هجوم الملوى من غير دعوى والمراد بالغنى الك كالمعتاد
 بالعطية والمنصرف عن الخطية بصرف الشعة في وجهها على قصد
 الخدمه مع نوع استكانة وإقرار بان ذلك من فضل الله
 لا ياخذ المال الا بالاحتياط من وجوهه الشرعية ولا ينفق الا في
 وجوه الخير المرعية فان كان هذا الغنى مع ما ذكرناه ظاهر
 النفس مهذب الاخلاق تام العفاف وكان لا يسمى
 لنفسه من ماله سوى الكفاف وينفق ما عدا جميعه في طرق
 الخير فلا خلاف ان هذا افضل من صاحب الكفاف وعليه